

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم (٢٥٢) لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٠١٢/٤

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

- بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيود فروع
التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٩٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢ / ٤ / ٣
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- مادة (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالى) لشركة العروبة للسمسرة فى الاوراق المالية
الى فرع تنفيذ فئة ثانية والكائن فى ٢ أ ٦ شارع غرناطة شقة ٤٠ - الدور السابع روكسى - مصر الجديدة ،
على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .
مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوى

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦